

سنن البيهقي الكبرى

15989 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى أنبأ أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا هشيم عن حصين قال قال عمر بن عبد العزيز γ ما دون الموضحة خدوش فيها صلح وروى بن علاثة عن إبراهيم بن أبي عبلة أن معاذاً وعمر B هما جعلاً فيما دون الموضحة أجر الطبيب وفي حديث بن غنم عن معاذ بن جبل B مرفوعاً وفي الموضحة خمس من الإبل وكل شيء كان دون ذلك فعلى قدره